

## تعميم رقم (11) لسنة 2022

### إلى جميع الشركات المدرجة بشأن تطبيق القرار رقم (139) لسنة 2022 بشأن تطوير آلية المشاركة في الجمعيات العامة للشركات المدرجة في بورصة الكويت للأوراق المالية

انطلاقاً من دور الهيئة بالتوعية بما جاء في القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وبهدف التنسيق والمتابعة مع الجهات المعنية والشركات المدرجة في بورصة الكويت للأوراق المالية ولضمان التطبيق السليم لما جاء في القرار رقم (139) لسنة 2022 بشأن تطوير آلية المشاركة في الجمعيات العامة للشركات المدرجة في بورصة الكويت للأوراق المالية.

تود الهيئة أن تسترعي انتباه كافة الشركات المدرجة إلى ضرورة الالتزام بما جاء في القرار المشار إليه والذي يسري تاريخ نفاذه على جميع الجمعيات العامة التي ستعقد اعتباراً من تاريخ 2022/10/02، وما يترتب على ذلك من إجراءات يجب اتباعها وفق الجداول الزمنية المذكورة في القرار، وتحديد الإفصاح عن الدعوة إلى انعقاد اجتماع الجمعية العامة وفق النموذج الوارد في الملحق رقم (14) من الكتاب العاشر (الإفصاح والشفافية) وذلك قبل خمسة أيام عمل على الأقل من تاريخ حق حضور الجمعية العامة. مع التنويه بأن تاريخ حق حضور الجمعية العامة هو يوم العمل العاشر الذي يسبق تاريخ الجمعية العامة.

كما تحت الهيئة كافة الشركات التي تنوي عقد جمعياتها العامة في الفترة ما بين 2022/10/02 إلى 2022/12/31، بالتواصل والتنسيق مع الفريق المعني لدى الهيئة من خلال البريد الإلكتروني التالي: [mrd@cma.gov.kw](mailto:mrd@cma.gov.kw).

أ.د. أحمد عبدالرحمن الملحم

صدر بتاريخ: 2022/09/20